



والذي نعلمه ثابتا في السنة بهذا الخصوص :

أولا : مصارعة النبي صلى الله عليه وسلم لركانة رضي الله عنه قبل إسلامه .

فروى أبو داود (4078) أن ركانة صارع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم .

وحسنه الألباني في "الإرواء" (5/329) .

ثانيا : مسابقته زوجته عائشة رضي الله عنها .

فروى أبو داود (2578) ، وأحمد (26277) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ

أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: ( تَقَدَّمُوا ) ، فَتَقَدَّمُوا ، ثُمَّ قَالَ لِي: ( تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ ) فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا

حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدَنْتُ وَتَسَيَّيْتُ ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : ( تَقَدَّمُوا ) فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ: ( تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ )

فَسَابَقْتُهُ ، فَسَبَقَنِي ، فَجَعَلَ يَضْحَكُ ، وَهُوَ يَقُولُ: ( هَذِهِ بِتِلْكَ ) " .

وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

ثالثا : الرماية : فروى البخاري في صحيحه (3373) عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفَرٍ

مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( ازْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، ازْمُوا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ ) ، قَالَ:

فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ) ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ، قَالَ:

( ازْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ ) " .

ولا شك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتمرنون على الفروسية وفنون القتال والجري ، وكانوا في الشدة وقوة البأس على الغاية .

وطبيعة مثل هذه الأمور تختلف من زمان إلى زمان ، ومن حال إلى حال .

أما السباحة :

فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ لَعِبٌ ، لَا يَكُونُ أَرْبَعَةً: مُلَاعِبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، وَتَأْدِيبُ

الرَّجُلِ قَرَسَهُ ، وَمَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ ، وَتَعَلُّمُ الرَّجُلِ السَّبَاحَةَ ) رواه النسائي في "السنن الكبرى" (8889) وصححه الألباني في

"الصحيحة" (315) .

ولا نعلم شيئا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في السباحة من فعله .

وأما ما يذكر : "علموا أبناءكم السباحة والرماية وركوب الخيل" : فلا نعلم له أصلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا اللفظ .

وقد روي عنه بلفظ مقارب : (علموا أبناءكم السباحة والرمي، والمرأة المغزل) ؛ وهو - حديث ضعيف جدا .

ينظر : "السلسلة الضعيفة" للشيخ الألباني (3876، 3877) .

والله تعالى أعلم .